

المملكة العربية السعودية المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعية التنمية الأهلية بالحرف رقم 4048



# السياسات والاجراءات التي تتعلق بحفظ الملفات



#### لائحة الحفظ

# أولاً: القواعد العامة

الله (١) يقصد بالوثائق: أوعية المعلومات التي أنتجتها الجمعية أو استقبلتها لتحقيق غاية معينة، ولا تزال الجمعية في حاجة إليها.

الله (٢) يقصد بالمحفوظات: أوعية المعلومات التي أنتجها الجمعية أو استقبلها لتحقيق غاية معينة، وانتهت قيمتها العملية وثبت لها قيمة ثقافية تستدعى حفظها دائما.

### المادة (٣) تقسم الوثائق من حيث مدد الحفظ إلى نوعين:

- ١. وثائق دائمة الحفظ لا يجوز إتلافها، وهي التي لا يستغنى عنها لحاجة العمل أو حاجة البحث العلمي.
  - ٢. وثائق مؤقتة الحفظ يجوز اتلافها، وهي التي تتناقص قيمتها مع مرور الزمن حتى تنعدم.

# المادة (٤) يحفظ حفظاً دائما الوثائق التالية:

- ١ . الوثائق التي تثبت أملاك الجمعية الخاصة.
- ٢. الوثائق التي تثبت أملاك الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين.
- ٣. الوثائق التي تحفظ حقوق الجمعية الطبيعية والقانونية الدائمة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين.
  - ٤. الوثائق التي تثبت حقوق الأشخاص تجاه الجمعية والغير.



#### ٥. الوثائق التي تؤرخ لوجود الجمعية وترصد تطورها الوظيفي والإداري مثل:

- أ- أنظمتها ولو ائحها الداخلية.
  - ب- قرارتها التنظيمية.
- ت- سياساتها وخططها وبرامجها.
- ث- ميزانيتها وحساباتها الختامية.
  - ج- إجراءاتها الإدارية.
- ح- تنظيماتها الإدارية وأدلتها التنظيمية.
  - خ- التقارير المهمة.
    - د- الإحصائيات.
- ذ- مخططاتها المعمارية وتصاميمها الهندسية ومواصفاتها.

#### ٦. الأحكام القضائية.

٧. الفتاوي الاجتهادية ومنها قرارات الهيئات العلمية الشرعية وقرارات المجاميع الفقهية.

الله (٥) تحفظ الوثائق النشطة في وحدة الحفظ النشط، وتحفظ الوثائق غير النشطة في وحدة للحفظ الوسيط بالجمعية.

المادة (٦) إذا ألغي استخدام أي نوع من أنواع الوثائق، فلا يترتب على هذا الإلغاء إتلاف ما يوجد منه في الحفظ، وإنما يلتزم بالمدة الواردة في قوائم مدد الحفظ.

المادة (٧) تجهز غرف وقاعات للحفظ.

المادة (٨) تعد جهة الحفظ وسائل البحث كالفهارس والكشافات، التي ترشد إلى الوثيقة المطلوبة بالمداخل المناسبة.

المادة (٩) يحدد أماكن خاصة لوسائل البحث اليدوي المتعلقة بوثائق كل وحدة إدارية ، وفي حال



استخدام أجهزة الحاسب الآلي، تفي رموزهذه التنظيمات الإدارية بالغرض.

# ثانيا: قواعد حفظ أصول الوثائق دائمة الحفظ.

الله ( • 1 ) تحفظ أصول الوثائق دائمة الحفظ في حو افظ خاصة تصمم لهذا الغرض، وذلك لحمايتها من الرطوبة والغبار والأشعة المباشرة، ومن كل ما يعرضها للتلف.

المادة (١١) ترمم هذه الأصول وتعقم قبل إدخالها في حو افظها.

الله (١٢) ترتب هذه الأصول وتثبت وتودع في حو افظها، دون حاجة إلى خرم أطر افها أو ما يعرض بعض أجزائها للتلف عند الحاجة.

المادة (١٣) تودع حو افظ الأصول في خز ائن أمنية مضادة للحريق وتوضع في أماكن آمنة عند الحاجة.

المادة (15) تصورهذه الأصول على أحدث وسائل الحفظ المقاومة للتلف كالتصوير الضوئي على أسطو انات الليزر.

المادة (10) يحفظ أصل هذه الصورة ونسخ منها في أماكن مختلفة مناسبة يتحقق فيها الأمن والسلامة.





# ثالثا: قواعد الحفظ في ملفات الموضوعات.

المادة (١٦) يفتح ملف لكل موضوع حسب دليل التصنيف، ويحدد تاريخ فتحه بتاريخ أول معاملة تحفظ فيه.

المادة (١٧) يوضع رمز الموضوع على كعب الملف وعلى كل معاملة تحفظ بداخله.

المادة (١٨) يحصر الملف عند فتحه في سجل الملفات المفتوحة يدويا وآليا.

المادة (19) إذا كانت الموضوعات الفرعية للموضوع الأساسي قليلة الأوراق، توضع بملف واحد، ويفصل بين موضوعاتها بفواصل بلاستيكية، لكل فاصل منها بروزيوضع عليه رمز الموضوع الفرعي كما تثبت رموز الموضوعات الفرعية على كعب الملف.

المادة (٢٠) تحمى الأوراق داخل الملف ببطاقات مقواه تحت المعاملات وأعلاها.

المادة (٢١) يحدد مقاس موحد لخرم الأوراق المسموح بخرمها.

المادة (٢٢) تخرم المعاملات بصورة تضمن المحافظة على كل الأوراق وسلامة محتواها.

**المادة** (**٢٣**) يتم الخرم من الناحية اليمني من المعاملة في الهامش المخصص لهذا الغرض.

المادة (٢٤) ترتب المعاملات داخل الملف تصاعديا حسب تواريخ وأرقام وقيود الصادر والوراد، حيث يكون الأقدم أسفل والأحدث أعلى.

المادة (٢٥) لا يزيد عدد محتويات الملف من الوثائق عن القدر المناسب، ويحدد تاريخ قفل الملف على كعبه بتاريخ آخر معاملة حفظت فيه.

المادة (٢٦) لا يحفظ بالملف إلا المعاملات التي بت في موضوعها.



الله (۲۷) يعمل فهرس لمحتويات كل ملف أو كل جزء من أجزاء الملف، إذا كان الملف يتكون من عدة أجزاء.

الله (٢٨) ترقم المعاملات داخل الملف بذات الأرقام التي تعطى لها في فهرس الملف، ويوضع هذا الرقم في مكان محدد لا يؤثر على شكل المعاملة ويكون واضحا.

المادة (٢٩) يوضع دليل لتحديد أماكن الملفات، يتحدد من خلاله مكان حفظ كل ملف ورقم الدولاب والرف الذي يحفظ فيه ورقم الملف، بحيث يمكن التعرف على مكان كل معاملة، ويكون ذلك يدويا، كما يعمل آليا بالحاسب الآلي بعد إعداد البرنامج اللازم وإدخال المعلومات فيه.

المادة (٣٠) تتم حماية الملفات ومحتوياتها من كل ما قد يعرضها للتلف.

المادة (٣١) تصور الوثائق مؤقتة الحفظ التي لا يزيد عمرها الزمني على عشرين عاما، على أحدث وسائل تصوير الوثائق، كالتصوير الضوئي، وتربط هذه الصور بالحاسب الألي.

الله (٣٢) يستخرج نسخ إضافية من هذه الصوروتحفظ في أماكن مختلفة مناسبة يتحقق في الأمن والسلامة.

جمعية التنمية الاهلية بالحرف Civil Development Association in Harf



# رابعا: قواعد الحفظ في ملفات الموظفين.

المادة (٣٢) يفتح ملف لكل موظف حسب قواعد تصنيف ملفات الموظفين.

المادة (٣٤) يوضع رقم ملف الموظف على الملف وعلى المعاملات التي توضع بداخله.

المادة (٣٥) يحصر الملف عند فتحه في سجل الملفات المفتوحة يدويا وآليا.

الله (٣٦) يقسم ملف الموظف من الداخل إلى عدة أقسام تبعا لاختلاف الموضوعات المحفوظة بداخله، ويكون على كل موضوع فاصل له بروزعليه اسم الموضوع.

المادة (٣٧) ترتب ملفات الموظفين حسب ترتيب أرقامها، وتوضع في جوارير خاصة بها.

المادة (٣٨) يوضع على كل جاروررقم أول وآخر ملف فيه.

المادة (٣٩) لا يتم حفظ المعاملة بالملف إلا بعد التأكد من استكمال الإجراءات الإدارية والفنية التي تسبق الحفظ.

وعليه تم الاعتماد والتحديث حسب قائمة سياسات الجمعية باجتماع مجلس إدارة رقم (3) وتاريخ (3)

التوقيع	المنصب	الاسم
Juster Juster	رئيس المجلس	عبدالله عبدالرحمن المعاوي
	نائب الرئيس ,	سعيد بن جبار المعاوي
	عضو المجلس	علي بن محمد المعاوي
	عضو المجلس	ناصر بن هادي ال بلحسن
	عضو المجلس	حسن ثابت عامر ال دقيم

رئيس جمعية التنمية بالحرف عبد الله عبد الرحمن آل سالم المعاوي



